

سُكُنْ

قَلَّ الْعَمَلُ بِهَا

د. عبد الحكيم القاسم

دار القاسم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ح) دار القاسم للنشر والتوزيع ، ١٤٢٢هـ

مكتبة الملك فهد الوطنية قبل النشر

القاسم ، عبد الملك بن محمد

ستن قل العمل بها . - الرياض .

٨٠ ص . ١٢ × ١٧ سم

ردمك : ٣ - ٥١٤ - ٣٣ - ٩٩٦٠

١ - السنة ٢ - الحسات والسينات أ - العنوان

٢٢/٣٤٩٠

ديوي ٢٤٠

رقم الإيداع : ٢٢/٣٤٩٠

ردمك : ٣ - ٥١٤ - ٣٣ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

دار القاسم للنشر والتوزيع

المكتب الرئيس هاتف: ٤٠٩٢٠٠٠ - فاكس: ٤٠٣٣١٥٠

فروع دار القاسم للنشر

جدة - هاتف: ٦٠٢٠٠٠٠ - فاكس: ٦٣٣٣١٩١

الدمام - هاتف: ٨٤٣١٠٠٠ - فاكس: ٨٤١٣٠١١

بريدة - هاتف: ٣٢١٢٨٨٨ - فاكس: ٣١٩٢٨٨٨

خميس مشيط - هاتف: ٤٢٢٢٢٦١ - فاكس: ٢٢٢٣٠٥٠

السويدي - هاتف: ٤٢٤٣٥٥٥ - فاكس: ٢٦٧١٧٠٩

www.dar-alqasem.com

sales@dar-alqasem.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

« أما بعد: فإنه لا سعادة للعباد، ولا نجاة في المعاد إلا باتباع رسوله. ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (١٣) وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿[النساء: ١٣]. فطاعة الله ورسوله قطب السعادة التي عليه ندور، ومستقر النجاة الذي عنه لا تحور.

فإن الله خلق الخلق لعبادته كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. وإنما تعدى بطاعته وطاعة رسوله، فلا عبادة إلا ما هو واجب أو مستحب في دين

الله؛ وما سوى ذلك فضلال عن سبيله، ولهذا قال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» أخرجاه في الصحيحين، وقال: ﷺ في حديث العرباض بن سارية الذي رواه أهل السنن وصححه الترمذي: «أنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة». وفي الحديث الصحيح الذي رواه مسلم وغيره أنه كان يقول في خطبته: «خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة».

وقد ذكر الله طاعة الرسول واتباعه في نحو من أربعين موضعاً من القرآن ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ...﴾^(١) [النساء: ٦٤].

وما موت السنن واندثارها، وجهل الناس بها وعدم تطبيقها إلا علامة على ظهور البدع وفشوها، كما قال ابن عباس -رضي الله عنهما- «ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن»

(١) مجموع فتاوى بن تيمية ٤ / ٢١ .

وفي هذا الكتيب الصغير الحجم العظيم الفائدة جمعت مع بعض الأخوة الكرام بعضاً من سنن الرسول ﷺ التي رأينا أنها مجهولة، أو مهجورة، أو قل العمل بها؛ رغبة في إشاعة سنة المصطفى ﷺ بين المسلمين والدلالة عليها، امتثالاً لأمر النبي ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده . . .» [رواه مسلم].

والخير كل الخير في اتباع هديه ﷺ والسير على طريقه .
 جعلنا الله من اتباعه القائمين بسنته وغفر لنا ولوالدينا .
 وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

السنة

معنى السنة لغة: هي الطريقة والأسوة.

تعريف السنة إجمالاً: هي ما ورد عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.

والسنة عند المحدثين: كل ما ورد عن رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية.

السنة عند الفقهاء: معناها المستحب الذي يحمد عامله ولا يذم تاركه.

حرص الأئمة على التزام السنة

* جاء رجل إلى الإمام مالك - رحمه الله - فقال : من أين أُحرم؟

قال مالك : من الميقات الذي وقَّت رسول الله ﷺ .

قال الرجل : فإن أُحرمتُ من أبعد منه (أي قبل الوصول إليه)

قال مالك : لا أرى ذلك .

قال الرجل : وما تركه من ذلك؟

قال مالك : أخشى عليك الفتنة .

قال الرجل : وأي فتنة في ازدياد الخير؟!

قال مالك : إن الله تعالى يقول : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ

أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور : ٦٣] .

* قال أحمد بن حنبل : ما كتبت حديثاً إلا وقد عملت به

حتى مرَّ بي أن النبي ﷺ احتجم وأعطى أبا طيبة ديناراً فأعطيت

الحجام ديناراً حين احتجمت ^(١) .

(١) ترتيب الراوي ٢ / ١٤٤ ، السير ١١ / ٢١٣ ، مناقب الإمام أحمد لابن

* قال عبدالرحمن بن مهدي: سمعت سفيان يقول: ما بغني عن رسول الله ﷺ حديث قط إلا عملت به ولو مرة^(١).

* عن مسلم بن يسار قال: إني لأصلي في نعليّ وخلعهما أهون عليّ وما أطلب بذلك إلا السنة^(٢).

* قال ابن رجب - رحمه الله -: من سار على طريق الرسول ﷺ وإن اقتصد، فإنه يسبق من سار على غير طريقه وإن اجتهد^(٣).

* عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: الإقتصاد في السنة أحسن من الاجتهاد في البدعة^(٤).

* قال ابن القيم - رحمه الله -: ولو تركت السنن للعمل لتقطعت سنن رسول الله ﷺ ودرست رسومها وعفت آثارها.

* * *

(١) السير ٢٤٢/٧.

(٢) كتاب الزهد للإمام أحمد ص ٣٥٥.

(٣) لطائف المعارف ص ٢٧٠.

(٤) رواه الحاكم وصححه الألباني.

من السنن المجهولة

(١) البدء بالوضوء عند الإغتسال:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعُهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرَفٍ بِيَدَيْهِ ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ» (١) .

(٢) الصلاة في النعلين إذا تحققت طهارتهما:

١ - سَأَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ (٢) .

٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ

(١) أخرجه البخاري في صحيح - كتاب الغسل (٨٤٣) ، ومسلم في

صحيحه - كتاب الغسل (٦١٣) .

(٢) سنن النسائي - كتاب القبلة (٦٧٧) .

يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْقَوْمُ أَلْقَوْا نَعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «مَا حَمَلَكُمُ عَلَى إلقاءِ نَعَالِكُمْ؟»، قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَكَ فَأَلْقَيْنَا نَعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذْرًا». أَوْ قَالَ: «أَذَى» وَقَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذْرًا أَوْ أَذَى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيَصِلْ فِيهِمَا».

(٣) لبس النعال في اليمنى والخلع في اليسرى:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ، لِيَكُنَ الْيَمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ» (١).

(٤) الجلوس عند الشرب:

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا، قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْنَا: فَلَا كُلُّ؟ فَقَالَ أَنَسٌ: ذَلِكَ أَشْرُ أَوْ أَخْبَثُ (٢).

(١) صحيح البخاري - كتاب اللباس (٦٥٨٥)، صحيح مسلم - كتاب

اللباس (٧٩٠٢)

(٢) صحيح مسلم - كتاب الاشرية (٤٢٠٢).

٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يشرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِ » (١) .

٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ قَائِمًا فَقَالَ لَهُ : « قِه » ، قَالَ : لِمَهُ ؟ قَالَ : « أَيْسُرُكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهَرُّ ؟ » ، قَالَ : لَا ، قَالَ : « فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرُّ مِنْهُ ، الشَّيْطَانُ » . (٢)

٤ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنْ الشُّرْبِ قَائِمًا » (٣) .

دليل الإباحة:

١ - عَنِ النَّزَّالِ قَالَ أَتَى عَلِيٌّ - رضي الله عنه - عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ فَشَرِبَ قَائِمًا فَقَالَ : إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدَهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ . (٤)

(١) صحيح مسلم - كتاب الأشربة (٦٢٠٢) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٩٧) ، والدارمي في السنن - كتاب الأشربة (٨٢١٢) .

(٣) صحيح مسلم - كتاب الأشربة (٤٢٠٢) .

(٤) صحيح البخاري - كتاب الأشربة (٥١٦٥) .

٢ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا» (١).

٣ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيُصَلِّي حَافِيًا وَمُتَّعِلًا، وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ» (٢).

(٥) التنفس خارج الإناء عند الشرب ، والشرب ثلاثاً:

١ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسْ ذِكْرَهُ يَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحُ يَمِينِهِ» (٣).

٢ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ»، قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا (٤).

(١) سنن الترمذي - كتاب الأشربة (٣٨٨١).

(٢) سنن النسائي - كتاب السهو (١٦٣١).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الوضوء (٣٥١)، صحيح مسلم - كتاب الطهارة (٧٦٢).

(٤) صحيح مسلم - كتاب الأشربة (٨٢٠٢)، صحيح البخاري - كتاب الأشربة (١٣٦٥).

(٦) صلاة ركعتين في المسجد عند القدوم من السفر:

عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ . . . » (١) .

(٧) زيارة القبور:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبَكَى مِنْ حَوْلِهِ فَقَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ » (٢) .

٢ - عَنْ بَرِيدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » (٣) .

وفي رواية قال: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنْ فِي

(١) صحيح البخاري - كتاب المغازي (٨١٤٤)، صحيح مسلم - كتاب صلاة

المسافرين (٦١٧) وكتاب التوبة (٩٦٧٢) .

(٢) صحيح مسلم - كتاب الجنائز (٦٧٩) .

(٣) صحيح مسلم - كتاب الأضاحي (٧٧٩١) .

زِيَارَتِهَا تَذَكُّرَةً» (١).

٣ - عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا» (٢).

٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ» (٣).

٥ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَنَاكُمْ مَا تُوْعَدُونَ غَدًا مُوَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرَقَدِ» (٤).

(١) سنن أبي داود - كتاب الجنائز (٥٣٢٣).

(٢) صحيح مسلم - كتاب الجنائز (٢٧٩).

(٣) سنن الترمذي - كتاب الجنائز (٦٥٠١)، سنن ابن ماجه - كتاب الجنائز

(٦٧٥١)، وقال الترمذي عقب الحديث: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ

رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ

فَلَمَّا رَخَّصَ دَخَلَ فِي رُخْصَتِهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا كُرِهَ زِيَارَةُ

الْقُبُورِ لِلنِّسَاءِ لِقَلَّةِ صَبْرِهِنَّ وَكَثْرَةِ جَزَعِهِنَّ».

(٤) صحيح مسلم - كتاب الجنائز (٤٧٩).

(٨) الإكثار من الدعاء قبل التسليم في الصلاة:

١- عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ» (١).

٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنْ كُنْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ

(١) صحيح البخاري - كتاب الأذان (٣٣٨)، صحيح مسلم - كتاب المساجد

أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو^(١) .

٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ »^(٢) .

٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ وَرَفَعَ إصْبَعَهُ الَّتِي تَلِي الْأَبْهَامَ الْيُمْنَى يَدْعُو بِهَا ، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ بِاسِطِّهَا عَلَيْهِ^(٣) .

٥ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَكُونُ آخِرَ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالسَّلَامِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ »^(٤) .

(١) صحيح البخاري - كتاب الأذان (٥٣٨) ، صحيح مسلم - كتاب الصلاة (٢٠٤) .

(٢) صحيح مسلم - كتاب المساجد (٩٨٥) ، صحيح البخاري - كتاب الجنائز (٧٧٣١) .

(٣) صحيح مسلم - كتاب المساجد (٥٨٥) .

(٤) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (١٧٧) ، سنن الترمذي - كتاب الدعوات (١٢٤٣) .

٦ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي! قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

(٩) السلام على من عرفت ومن لم تعرف:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تَطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» ^(١).

(١٠) الدعاء عند سماع صياح الديك، والتعوذ عند سماع نهيق الحمار:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيْقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا» ^(٢).

(١) صحيح البخاري - كتاب الإيمان (٢١)، صحيح مسلم - كتاب الإيمان (٩٣).

(٢) صحيح البخاري - كتاب بدء الخلق (٣٠٣٣)، صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٩٢٧٢).

(١١) الصلاة إلى سترة:

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْكُزُ لَهُ الْحَرْبَةُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا ^(١).

٢ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ فَأَتَانِي بَوْضُوءٌ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ، وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ يَمْرُونَ مِنْ وَرَائِهَا ^(٢).

٣ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ، فَظَنَرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاعًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ فَعَادَ لِيَجْتَازَ فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ فَقَالَ: مَا لَكَ وَلَا بَنِي أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ

(١) صحيح البخاري - كتاب الصلاة (١٩٤)، صحيح مسلم - كتاب الصلاة (١٠٥).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الصلاة (٩٩٤)، صحيح مسلم - كتاب الصلاة (٣٠٥).

يَقُولُ: «إِذَا صَلَّيْ أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ» (١).

(١٢) أداء صلاة النافلة في البيت:

١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» (٢).

٢- عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ فِي رَمَضَانَ فَصَلَّيَ فِيهَا لَيْالِي فَصَلَّيَ بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ .

فَقَالَ: «قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ صَنِيعِكُمْ ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» (٣).

٣- عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا

(١) صحيح البخاري - كتاب الصلاة (٩٠٥) ، صحيح مسلم - كتاب الصلاة (٥٠٥).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الصلاة (٢٣٤) ، صحيح مسلم - كتاب الصلاة (٧٧٧).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الأذان (١٣٧) ، صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (١٨٧).

قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لَبِيتَهُ نَصِيحًا مِنْ صَلَاتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا^(١).

(١٣) صلاة الضحى:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةُ الضُّحَى، وَنَوْمٌ عَلَى وَتَرٍ^(٢).

٢ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى^(٣).

(١٤) قيام الليل:

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ

(١) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٨٧٧).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٨٧١١)، صحيح مسلم - كتاب صلاة

المساكين (١٢٧).

(٣) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (١٠٢٧).

خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَجِيءَ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤَذِّنُهُ (١).

٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَنَّتْ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقْصَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًا وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنِّي مَلَكِينَ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبُثْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِينَا مَلَكًا آخَرَ فَقَالَ لِي: لَمْ تَرَ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ»، فَكَانَ بَعْدَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا (٢).

٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَيَّ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ

(١) صحيح البخاري - كتاب الدعوات (١٠٣٦)، صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٤٢٧).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٢٢١١)، صحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة (٨٤٢).

السَّلام، وَأَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطِرُ يَوْمًا، (١).

٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» (٢).

٥ - عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ» (٣).

٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَرْفَعُهُ قَالَ: سُئِلَ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصَّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ» (٤).

(١) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (١٣١١)، صحيح مسلم - كتاب الصيام (٩٥١١).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٥٤١١)، صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٨٧٥).

(٣) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٧٥٧).

(٤) صحيح مسلم - كتاب الصيام (٣٦١١).

٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: لَمَّا قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَنْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ وَقِيلَ: قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجُنْتُ فِي النَّاسِ لَا نَظَرَ إِلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَثَبَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ» (١).

٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَآيَقَظَ امْرَأَتَهُ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَآيَقَظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ» (٢).

(١٥) الوتر:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ،

(١) سنن الترمذي- كتاب صفة القيامة والرفائق والورع (٥٨٤٢).

(٢) سنن أبي داود- كتاب الصلاة (٨٠٣١)، سنن النسائي- كتاب قيام الليل

(١٦١).

وَصَلَاةَ الضُّحَى، وَنَوْمَ عَلَى وَتَرٍ^(١).

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا»^(٢).

٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ: مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «مَشْنَى مَشْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى»، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ وَتَرًا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِ^(٣).

(١٦) المحافظة على السنن الرواتب:

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرَبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ،

(١) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٨٧١١)، صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (١٢٧).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٨٩٩)، صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٩٤٧).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الصلاة (٢٧٤)، صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٩٤٧).

فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ^(١).

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَطَوُّعِهِ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوُتْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٢).

٣ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ بُنِيَ لَهُ بِهِنَ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

(١) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٩٢٧)، صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٧٣٩).

(٢) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (١٠٣٧).

(٣) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٨٢٧).

٤ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: رَكَعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُهُمَا سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً: رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ (١).

٥ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُدًا عَلَى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ (٢).

٦ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ» (٣).

٧ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» (٤).

(١٧) نَفْضُ الْفِرَاشِ عِنْدَ النَّوْمِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا

(١) صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة (٢٩٥)، صحيح مسلم -

كتاب صلاة المسافرين (٥٣٨).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٣٦١١).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٢٨١١).

(٤) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٥٢٧).

يَذَرِي مَا خَلَقَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبُّ وَضَعْتَ جَنِّي وَبِكَ
أَرْقَعُهُ إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَأَرْحَمَهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَأَحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ
بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ^(١).

(١٨) التكحل:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ خَيْرِ أَمْحَالِكُمْ
الْإِثْمِدَ، إِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيَنْبِتُ الشَّعَرَ»^(٢).

(١٩) صيام ثلاثة أيام من كل شهر:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي
بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ،
وَصَلَاةُ الضُّحَى، وَنَوْمٌ عَلَى وَتَرٍ^(٣).

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي
أَقُولُ وَاللَّهِ لَا صُومَ مِنَ النَّهَارِ وَلَا قُومَ مِنَ اللَّيْلِ مَا عِشْتُ، فَقُلْتُ لَهُ:

(١) صحيح البخاري - كتاب الدعوات (٢٣٦)، صحيح مسلم - كتاب
الذكر والدعاء (٤١٧٢).

(٢) سنن النسائي - كتاب الزينة (٣١١٥)، سنن أبي داود - كتاب الطب
(٨٧٨٣)، مسند الإمام أحمد (٢٠٤٨).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٨٧١١)، صحيح مسلم - كتاب صلاة
المسافرين (١٢٧).

قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قَالَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَتَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشِيرٍ أَمْثَالَهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ»، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

(٢٠) صلاة الاستخارة عند التردد في فعل أمر:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ

(١) صحيح البخاري - كتاب الصوم (٦٧٩١)، صحيح مسلم - كتاب

الصيام (٩٥١١).

أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي، قَالَ: «وَيُسَمَّى حَاجَتُهُ» (١).

(٢١) التردد مع المؤذن حين الأذان:

١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ» (٢).

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةَ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» (٣).

٣ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ

(١) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٦٦١١).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الأذان (١١٦)، صحيح مسلم - كتاب الصلاة (٣٨٣).

(٣) صحيح مسلم - كتاب الصلاة (٤٨٣).

اللَّهُ ﷻ: «إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (١).

(٢٢) دعاء الركوب:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرُّكَّابِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ثُمَّ قَالَ ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ (١٣) وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿ثُمَّ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا، سُبْحَانَكَ إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفُ رِجْلِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» ثُمَّ ضَحَكَ قُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ

كَمَا صَنَعْتُ ثُمَّ ضَحَكَ فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحَكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّ رَبِّكَ لَيُعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ رَبُّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ» (١).

(٢٣) التزاور في الله:

عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْعَبْدِيِّ أَوْ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: جَلَسْتُ مَجْلِسًا فِيهِ عَشْرُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِذَا فِيهِمْ شَابٌ حَدِيثُ السَّنِّ حَسَنُ الْوَجْهِ أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ أَغْرُ الثَّنَائَا فَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ فَقَالَ قَوْلًا أَنْتَهُوَ إِلَى قَوْلِهِ، فَإِذَا هُوَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةٍ قَالَ: فَحَذَفَ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ احْتَبَى فَسَكَتَ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ، قَالَ: أَلِلَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَلِلَّهِ، قَالَ: فَإِنْ مِنَ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ - فِيمَا أَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ - فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ - ثُمَّ لَيْسَ فِي بَقِيَّتِهِ شَيْءٌ يُعْنِي فِي بَقِيَّةِ الْحَدِيثِ - يُوضَعُ لَهُمْ كُرَاسٌ مِنْ نُورٍ يَغْشَاهُمْ بِمَجْلِسِهِمْ مِنَ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّونَ وَالصَّدِيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ، قَالَ: فَحَدَّثَهُ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَقَالَ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا

(١) سنن الترمذي - كتاب الدعوات (٦٤٤٣)، سنن أبي داود - كتاب الجهاد

مَا سَمِعْتُ عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَصَادِقِينَ فِيَّ، وَالْمُتَوَاصِلِينَ». شَكُّ شُعْبَةٍ فِي : الْمُتَوَاصِلِينَ أَوْ الْمُتَزَاوِرِينَ^(١).

(٢٤) إلتزام دعاء السفر عند السفر:

عن ابن عمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ : ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ ، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ ، وَزَادَ فِيهِنَّ : «أَيُّونَ تَأْتِيُونَ عَائِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»^(٢).

(٢٥) ملازمة السواك :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«لَوْ لَا أَنِ اشْتَقَّ عَلَى أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ - لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ

(١) مسند أحمد (١٢/٧٩٤).

(٢) صحيح مسلم - كتاب الحج (٢٤٣١).

صَلَاةُ (١).

٢ - عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ يَشُورُ فَأَهُ بِالسَّوَاكِ (٢).

٣ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ (٣).

٤ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْقَاءُ اللُّحْيَةِ، وَالسَّوَاكِ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ». قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةُ (٤).

٥ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّوَاكُ

(١) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٨٨٧)، صحيح مسلم - كتاب الطهارة (٢٥٢).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٦٣١١)، صحيح مسلم - كتاب الطهارة (٥٥٢).

(٣) صحيح مسلم - كتاب الطهارة (٣٥٢).

(٤) صحيح مسلم كتاب الطهارة (١٦٢).

مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»^(١).

(٢٦) الاقتصاد في المأكل والمشرب والنفقة:

١ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «إِيَّاكَ وَالتَّنْعُمَ، فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيَسُؤُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ»^(٢).

٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ^(٣).

٣ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا شَبَعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ^(٤).

٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) سنن النسائي - كتاب الطهارة (٥)، مسند أحمد (٣٨٦٣٢) (١١٨٣٢).

(٢) مسند أحمد (٠٠٦١٢) (٣١٦١٢)، الحلية لأبي نعيم الأصبهاني (٥٥١/٥).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الأطعمة (٤٧٣٥)، صحيح مسلم - كتاب الزهد والرفائق (٦٧٩٢).

(٤) صحيح مسلم - كتاب الزهد والرفائق (٤٧٩٢).

ﷺ قَالَ لَهُ: «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لَامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ»^(١).

٥ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلٍ»^(٢).

٦ - عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، حَسَبُ الْآدَمِيِّ لُقَيْمَاتٍ يَقْمَنَ صُلْبُهُ، فَإِنْ غَلَبَتِ الْآدَمِيَّ نَفْسُهُ فَنُتِلَ لِلطَّعَامِ وَنُتِلَ لِلشَّرَابِ وَنُتِلَ لِلنَّفْسِ»^(٣).

٧ - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتِهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدَّمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا انْصَرَفَ،

(١) صحيح مسلم - كتاب اللباس والزينة (٤٨٠٢).

(٢) سنن النسائي - كتاب الزكاة (٩٥٥٢)، سنن ابن ماجه - كتاب اللباس

(٥٠٦٣)، مسند أحمد (٦٥٦٦).

(٣) سنن الترمذي - كتاب الزهد (٠٨٣٢)، سنن ابن ماجه - كتاب الاطعمة

(٩٤٣٣).

تَعَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ ثُمَّ قَالَ: «أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بَسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ» (١).

(٢٧) ملازمة ذكر الله:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» (٢).

٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(١) صحيح البخاري - كتاب المغازي (٥١٠٤)، صحيح مسلم - كتاب الزهد والرفائق (١٦٩٢).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الأذان (٦٦٠)، صحيح مسلم - كتاب الزكاة (١٣٠١).

مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ^(١).

٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَيْنَا حَاجَتُكُمْ، قَالَ: فَيَحْفُوثُهُمْ بِأَجْنَحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالُوا: يَقُولُونَ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيدًا وَتَحْمِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا، قَالَ: يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبُّ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبُّ مَا

(١) صحيح البخاري - كتاب الدعوات (٧٠٤٦)، صحيح مسلم - كتاب

رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فَرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً، قَالَ: فَيَقُولُ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، قَالَ: هُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»^(١).

٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»^(٢).

٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ»، قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا

(١) صحيح البخاري - كتاب الدعوات (٨٠٤٦)، صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٩٨٦٢).

(٢) صحيح البخاري - كتاب التوحيد (٥٠٤٧)، صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٥٧٦٢).

رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ» (١).

٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّهُ بِهِ، قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ» (٢).

٧ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِكِكُمْ وَأَرْفَعُهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى» (٣).

(٢٨) محاسبة النفس:

١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا، وَزِنُوا أَعْمَالَكُمْ قَبْلَ أَنْ تَوْزَنُوا، فَإِنَّهُ

(١) صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٦٧٦٢).

(٢) سنن الترمذي - كتاب الدعوات (٥٧٣٣)، سنن ابن ماجه - كتاب الأدب (٣٩٧٣).

(٣) سنن الترمذي - كتاب الدعوات (٧٧٣٣)، سنن ابن ماجه - كتاب الأدب (٩٧٣٠)، مسند أحمد (٥٩١١٢).

أهون عيكم في الحساب غداً أن تحاسبوا أنفسكم اليوم، وتزينوا للعرض الأكبر، ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾ (١).

٢ - عن ميمون بن مهران قال: لا يكون الرجل تقياً حتى يحاسب نفسه محاسبة شريكه، وحتى يعلم من أين ملبسه ومطعمه ومشربه (٢).

(٢٩) الأذكار المشروعة بعد الصلوات المكتوبة:

١ - عن ثوبان - رضي الله عنه - قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

قَالَ الْوَلِيدُ فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: تَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ (٣).

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في محاسبة النفس والإزرار عليها (ص: ٢٢) ورواته ثقات.

(٢) أخرجه وكيع في الزهد (١٠٥/٢).

(٣) صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١٩٥)، سنن الترمذي - كتاب الصلاة (٣٠٠)، سنن أبي داود - كتاب الصلاة (٢١٥١).

٢ - عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» (١).

٣ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الشَّانُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ»، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْلُلُ بِهِنَ دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ (٢).

٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمَدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ

(١) صحيح البخاري - كتاب الأذان (٤٤٨)، صحيح مسلم - كتاب

المساجد ومواضع الصلاة (٣٩٥).

(٢) صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٤٩٥).

وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» (١).

٥ - عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
« من قرأ آية الكرسي عقب كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت » (٢).

٦ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ : « يَا مُعَاذُ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ ، فَقَالَ : « أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ : لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ » (٣).

(٢) الجلوس في مصلاه بعد الفجر حتى تطلع الشمس :

١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةٍ الَّتِي يُصَلِّي فِيهَا الصُّبْحَ أَوْ الْغَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ

(١) صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٧٩٥).

(٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٩٤ رقم ١٠٠).

(٣) سنن أبي داود - كتاب الصلاة (٢٢٥١)، سنن النسائي - كتاب السهو

(٣٠٣١).

فِيَاخْذُونِ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَبَسُّمُ^(١).

(٣١) المحافظة على أذكار الصباح والمساء:

١ - عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي
وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ
شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي
فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، قَالَ : وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مَوْقِنًا بِهَا
فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ
الَّيْلِ وَهُوَ مَوْقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٢).

٢ - عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ :
بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ
وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ»^(٣).

٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٧٦٠).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الدعوات (٦٠٣٦).

(٣) سنن الترمذي - كتاب الدعوات (٨٨٣٣).

عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ» (١).

٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ»، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ.... (٢).

٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ وَظُلُمَةٌ شَدِيدَةٌ نَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَنَا، قَالَ: فَأَدْرَكْتُهُ فَقَالَ: «قُلْ»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ»، فَلَمْ

(١) صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٢٩٦٢)، صحيح البخاري -

كتاب الدعوات (٥٠٤٦).

(٢) صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٣٢٧٢).

أَقُلْ شَيْئًا، قَالَ: «قُلْ»، فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «قُلْ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حِينَ تُنْسِي وَتُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» (١).

٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ»، قَالَ: «قُلْهُ إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ». قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ (٢).

٧ - عَنْ أَبِي سَلَامٍ أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدٍ حَمَصَ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالُوا: هَذَا خَدَمَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَدَاوَلْهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ الرَّجَالُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى:

(١) سنن الترمذي - كتاب الدعوات (٥٧٥٣)، سنن النسائي - كتاب الاستعاذة (٨٢٤٥).

(٢) سنن الترمذي - كتاب الدعوات (٢٩٣٣).

«رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرْضِيَهُ» ^(١).

٨ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُمَسِّي وَحِينَ يُصْبِحُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي ، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي - وفي رواية : عَوْرَاتِي - وَآمِنْ رَوْعَاتِي ، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ فَوْقِي ، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي» ^(٢).

(٣٢) أذكار النوم:

١ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - رضي الله عنه - قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا» ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ

(١) سنن أبي داود - كتاب الأدب (٢٧٠٥) ، سنن ابن ماجه - كتاب الدعاء (٧٨٣٠) ، سنن الترمذي - كتاب الدعوات (٩٨٣٣).

(٢) سنن أبي داود - كتاب الأدب (٤٧٠٥) ، سنن ابن ماجه - كتاب الدعاء (١٧٨٣) ، سنن النسائي - كتاب الاستعاذة (٩٢٥٥).

الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» (١).

٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٌ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذَتْهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ: إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ» (٢).

٣ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفِيَّهُ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣).

٤ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ

(١) صحيح البخاري - كتاب الدعوات (٤١٣٦).

(٢) صحيح البخاري - كتاب بدء الخلق (٥٧٢٣).

(٣) صحيح البخاري - كتاب فضائل القرآن (٨١٠٥)، صحيح مسلم -

كتاب السلام (٩١١٢).

قَرَأَ بِالْأَيْتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَّاهُ^(١).

٥ - عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتُ مَا تَلَقَّى مِنْ أَثَرِ الرَّحَا فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيٌّ فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا»، فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي وَقَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَتُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»^(٢).

٦ - عَنْ حَفْصَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُقُدَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٣).

٧ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى

(١) صحيح البخاري - كتاب فضائل القرآن (١٠٥٠).

(٢) صحيح البخاري - كتاب المناقب (٥٠٧٣)، صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٧٢٧٢).

(٣) سنن أبي داود - الأدب (٥٤٠٥).

إِلَى فَرَأَشَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤَيٍّ»^(١).

٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا وَإِنْ أَمَتَهَا فَاعْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ؛ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا أَنْ نَقُولَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ»^(٣).

١٠ - عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ

(١) صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٥١٧٢).

(٢) صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٢١٧٢).

(٣) صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (٣١٧٢).

عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا آتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَنَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مُنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ»^(١).

(٣٣) التطيب:

١ - عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنَّ وَأَنْ يَمَسَّ طَيِّبًا إِنْ وَجَدَ».

قَالَ عَمْرُو: أَمَّا الْغُسْلُ فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ وَأَمَّا الِاسْتِنَانُ وَالطَّيِّبُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَوْاجِبٌ هُوَ أَمْ لَا وَلَكِنْ هَكَذَا فِي الْحَدِيثِ. (٢)

(١) صحيح البخاري - كتاب الوضوء (٧٤٢)، صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء (١٧٢).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٥٨٨).

٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
كَانَ رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ لَيْسَ
بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا أَدَمَ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطَطٍ وَلَا سَبَطٍ، رَجُلٌ، أُنْزِلَ
عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ،
وَبِالْمَدِينَةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَقُبُضَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ
شَعْرَةً بَيْضَاءَ، قَالَ رَبِيعَةُ: فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرٌ
فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ: أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ ^(١).

٣ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كُنْتُ أُطِيبُ النَّبِيَّ
ﷺ بِأُطِيبٍ مَا يَجِدُ؛ حَتَّى أَجِدَ وَيَبِصُ الطَّيِّبُ فِي رَأْسِهِ
وَلَحْيَتِهِ ^(٢).

٤ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَ قُرَّةَ عَيْنِي فِي
الصَّلَاةِ» ^(٣).

٥ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كُنْتُ

(١) صحيح البخاري - كتاب المناقب (٧٤٥٣).

(٢) صحيح البخاري - كتاب اللباس (٣٢٩٥).

(٣) سنن النسائي - كتاب عشرة النساء (٩٣٩٣)، مسند أحمد (٥٨٨١١).

أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ (١).

(٣٤) دعاء لبس الثوب الجديد:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صَنَعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صَنَعَ لَهُ» (٢).

(٣٥) ما يقال عند رؤية الهلال:

عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْهَيْلَالَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ» (٣).

(٣٦) معاونة الأهل والزوجة في أعمال المنزل والمطبخ:

عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي

(١) صحيح البخاري - كتاب الحج (٩٣٥١).

(٢) سنن أبي داود - كتاب اللباس (٠٢٠٤)، سنن الترمذي (٧٦٧١).

(٣) سنن الترمذي - كتاب الدعوات (١٥٤٣)، سنن الدارمي - كتاب الصوم

(٨٨٦١)، مسند أحمد (٠٠٤١).

خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ^(١).

(٣٧) المشي حافياً (بدون نعل) أحياناً:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَحَلَ إِلَى فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهُوَ بِمَصْرَ فَقَدِمَ عَلَيْهِ فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ آتِكَ زَائِرًا وَلَكِنِّي سَمِعْتُ أَنَا وَأَنْتَ حَدِيثًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَمَا لِي أَرَاكَ شَعَثًا وَأَنْتَ أَمِيرُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَانَا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِرْفَاءِ، قَالَ: فَمَا لِي لَا أَرَى عَلَيْكَ حِذَاءً؟ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَحْتَفِي أحياناً ^(٢).

(٣٨) خلع النعال عند المشي بين القبور:

عَنْ بَشِيرٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ زَحْمُ بْنُ مَعْبِدٍ فَهَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: زَحْمٌ، قَالَ: «بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ» - قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا» ثَلَاثًا، ثُمَّ مَرَّ بِقُبُورِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «لَقَدْ أَدْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا

(١) صحيح البخاري - كتاب الأذان (٦٧٦).

(٢) سنن أبي داود - كتاب الترجل (٠٦١٤)، مسند أحمد (٩٤٤٣٢).

كثيراً، وَحَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَظْرَةٌ فَإِذَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي الْقُبُورِ عَلَيْهِ نَعْلَانِ فَقَالَ: يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ وَيْحَكَ أَلْقِ سَبْتَيْتِكَ، فَنَظَرَ الرَّجُلُ فَلَمَّا عَرَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلَعَهُمَا فَرَمَى بِهِمَا^(١).

(٣٩) الخوف والدعاء عند ظهور الغيم أو الريح، والدعاء عند الغيث والمطر:

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ، قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةُ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ مَا يُؤْمِنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ، عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرَّيْحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُمَطِّرُنَا﴾ [الاحقاف: ٢٤].

وفي رواية مسلم قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ،

(١) سنن أبي داود - كتاب الجنائز (٣٢٣)، سنن النسائي - كتاب الجنائز

(٨٤٠٢)، سنن ابن ماجه - ما جاء في الجنائز (٦٦٥١).

وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، قَالَتْ: وَإِذَا تَخَيَّلْتَ السَّمَاءُ تَغْيِرَ لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا﴾» (١).

٢ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي أَفْقِ السَّمَاءِ تَرَكَ الْعَمَلَ وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا»، فَإِنْ مَطَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَبِّأْ هَنِيئًا» (٢).

(٤٠) الاضطجاع بعد سنة الفجر على الجنب الأيمن:

عن عائشة - رضي الله عنها - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ أَنْ يَسْتَيْنَ الْفَجْرُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدِّنُ لِلْإِقَامَةِ (٣).

(١) صحيح البخاري - كتاب تفسير القرآن (٩٢٨٤)، صحيح مسلم - كتاب الاستسقاء (٩٩٨).

(٢) سنن أبي داود - كتاب الأدب (٩٩٠٥)، سنن ابن ماجه - كتاب الدعاء (٩٨٨٣).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الأذان (٦٢٦)، صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين (٤٢٧).

(٤١) الصيام، واتباع جنازة، وزيارة مريض، والصدقة في يوم واحد:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَسْكِينًا»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». (١)

(٤٢) صوم يوم عرفة لغير الحاج:

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِهِ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِبَيْعَتِنَا بَيْعَةً»، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ، فَقَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ، أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ»، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ قَالَ: «وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟»، قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ

يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمَيْنِ، قَالَ: «لَيْتَ أَنَّ اللَّهَ قَوَّانًا لَذَلِكَ»، قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ، قَالَ: «ذَاكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: «ذَاكَ يَوْمٌ وَلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ - أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ -»، قَالَ: فَقَالَ: «صَوْمُ ثَلَاثَةٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ»، قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ»، قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ» (١).

(٤٣) صوم يوم عاشوراء ويوما قبله أو بعده:

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا يَعْنِي عَاشُورَاءَ فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ يَوْمُ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ، فَقَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ»، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ (٢).

٢ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) صحيح مسلم - كتاب الصيام (٢٦١١).

(٢) صحيح البخاري - كتاب أحاديث الأنبياء (٧٩٣٣).

«صِيَامُ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ». (١)

٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ. (٢)

(٤٤) الإكثار من الأعمال الصالحة في العشر الأول من ذي الحجة:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ» - يَعْنِي الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ - قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ». (٣)

(٤٥) الاعتكاف في رمضان وخاصة في العشر الأواخر منه:

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) سنن ابن ماجه - كتاب الصيام (٨٣٧١)، سنن أبي داود - كتاب الصوم

(٥٢٤٢)، سنن الترمذي - كتاب الصوم (٢٥٧).

(٢) صحيح مسلم - كتاب الصيام (٤٣١١).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٩٦٩).

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ يَعْتكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ. (١)

٢ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ. (٢)

(٤٦) الصلاة في أي مكان أو بقعة طاهرة من الأرض ولا يشترط على سجاد:

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةُ فَلْيَصِلْ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً». (٣)

(١) صحيح البخاري - كتاب الاعتكاف (٥٢٠٢).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الاعتكاف (٦٢٠٢).

(٣) صحيح البخاري - كتاب التيمم (٥٣٣)، صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١٢٥).

(٤٧) الدعاء بعد شرب اللبن والمضمضة بعده:

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا». (١)

٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَارْزُقْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ مَا يُجْزِي مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ». (٢)

(٤٨) التكبير عند صعود المرتفعات والتسبيح عند نزول الأودية والشعاب وذلك في السفر:

١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبَرْنَا وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا. (٣)

٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا

(١) صحيح البخاري - كتاب الوضوء (١١٢)، صحيح مسلم - كتاب الحيض (٨٥٣).

(٢) سنن ابن ماجه - كتاب الاطعمة (٢٢٣٣)، سنن الترمذي - كتاب الدعوات (٥٥٤٣).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الجهاد والسير (٣٩٩٢).

وَمَا كُنَّا لَهُ مُقَرَّنِينَ (١٣) وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَىٰ وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَىٰ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، اللَّهُمَّ اطْوِلْ لَنَا الْبُعْدَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: «أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَجِوْشُهُ إِذَا عَلَوْا الثَّنَا كَبَرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا، فَوُضِعَتِ الصَّلَاةُ عَلَىٰ ذَلِكَ. (١)

(٤٩) التكبير ليلة العيد إلى أن يدخل الإمام لصلاة عيد الفطر:

فيه قول الله عز وجل: ﴿وَلْتَكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾. (٢)

وفيه جملة من الآثار عن الصحابة والتابعين وغيرهم أنهم كانوا يكبرون يوم العيد إذا خرجوا إلى المصلى حتى يخرج الإمام. (٣)

(٥٠) التكبير ليلة عيد الأضحى ويومه وأيام التشريق:

انظر التعليق على ما سبق.

(١) سنن أبي داود - كتاب الجهاد (٩٩٥٢).

(٢) سورة البقرة - الآية (١٨٥).

(٣) انظر: أحكام العيدين للفريابي (ص: ١١ - ٢٢١).

(٥١) التلبية من حين عقد نية الإحرام في العمرة إلى أن يدخل الحرم:

١ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ يَهْلُ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً. (١)

٢ - عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ثُمَّ بَيَّتُ بِذِي طَوًى ثُمَّ يُصَلِّي بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. (٢)

(٥٢) الدعاء والوقوف على الصفا والمروة في العمرة والحج:

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - في وصفه لحجة النبي ﷺ قال: ... ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ» أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ، فَبَدَأُ بِالصَّفَا فَرَقِيَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ

(١) صحيح البخاري - كتاب الحج (٤١٥١).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الحج (٣٧٥١).

وَعَدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَهَزَمَ الْأَخْزَابَ وَحْدَهُ، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعَدْنَا مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا. (١)

(٥٣) التفل عن اليسار في الصلاة عن وسوسة الشيطان:

عن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَاتْفَلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا»، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي. (٢)

(٥٤) المشي إلى صلاة العيد ومخالفة الطريق في الرجوع:

١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ. (٣)

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا

(١) صحيح مسلم - كتاب الحج (٨١٢١).

(٢) صحيح مسلم - كتاب السلام (٣٠٢٢).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الجمعة (٦٨٩).

خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ رَجَعَ فِي غَيْرِهِ .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: وَقَدْ اسْتَحَبَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لِلْإِمَامِ إِذَا خَرَجَ فِي طَرِيقٍ أَنْ يَرْجَعَ فِي غَيْرِهِ اتِّبَاعًا لِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ^(١) .

(٥٥) تَأْدِيَةٌ وَتَوْصِيلُ زَكَاةِ الْفِطْرِ إِلَى مُسْتَحْقِيهَا بَعْدَ الْفَجْرِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ ^(٢) .

(٥٦) تَحْنِيكُ الْمَوْلُودِ :

١ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : وَلَدَ لِي غُلَامٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى ^(٣) .

(١) سنن الترمذي - كتاب الجمعة (١٤٥) .

(٢) صحيح البخاري - كتاب الزكاة (٣٠٥١) .

(٣) صحيح البخاري - كتاب العقيقة (٧٦٤٥) .

٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: كَانَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَبِضَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهَا الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعَرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا»، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْفَظْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بَتَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، تَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، وَحَنَكُهُ بِهِ، وَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ. ^(١)

(٥٧) العقيقة:

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعَقَّ عَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً وَعَنِ الْغُلَامِ شَاتَيْنِ وَأَمَرَنَا بِالْفُرْعِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شِيَاهِ شَاةٍ. ^(٢)

(١) صحيح البخاري - كتاب العقيقة (٥٧٤٥).

(٢) مسند أحمد (٢٢٧٤٢)، سنن الترمذي - كتاب الاضاحي (٣١٥١)،

سنن أبي داود - الضحايا (٣٣٨٢).

٢ - عَنْ أُمِّ كُرْزٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُتَكَافِئَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ» . (١)

٣ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيْقَتِهِ ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى» . (٢)

(٥٨) الأذان في أذن المولود:

عَنْ أَبِي رَافِعٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ . قَالَ أَبُو عِيْسَى : « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ » . (٣)

ملحوظة : لم يصح في الإقامة في أذن المولود شيء .

(٥٩) حلق شعر المولود يوم السابع والتصدق بوزنه ذهباً:

١ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) سنن ابن ماجه - كتاب الذبائح (٢٦١٣)، سنن الترمذي - كتاب

الأضاحي (٦١٥١)، سنن النسائي - كتاب العقيقة (٥١٢٤) .

(٢) سنن النسائي - كتاب العقيقة (٠٢٢٤)، سنن الترمذي - كتاب الأضاحي

(٢٢٥١)، سنن أبي داود - كتاب الضحايا (٧٣٨٢) .

(٣) سنن الترمذي - كتاب الأضاحي (٤١٥١)، سنن أبي داود - كتاب

الأدب (٥٠١٥) .

قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيْقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى» (١).

٢ - عَنْ أَبِي رَافِعٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا وَلَدَتْ فَاطِمَةُ حَسَنًا قَالَتْ: أَلَا أَعْقُ عَنْ ابْنِي بِدَمٍ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنْ احْلِقِي رَأْسَهُ، وَتَصَدَّقِي بِوِزْنِ شَعْرِهِ مِنْ فِضَّةٍ عَلَى الْمَسَاكِينِ وَالْأَوْفَاضِ» وَكَانَ الْأَوْفَاضُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجِينَ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ فِي الصَّفَّةِ - وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ: مِنْ الْوَرَقِ عَلَى الْأَوْفَاضِ يَعْنِي أَهْلَ الصَّفَّةِ أَوْ عَلَى الْمَسَاكِينِ - فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَلَدْتُ حُسَيْنًا فَعَلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ. (٢)

(٦٠) تسمية المولود يوم السابع إن لم يسم في اليوم الأول:

١ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: وَلِدَ لِي

(١) سنن النسائي - كتاب العقيقة (٢٢٤)، سنن الترمذي - كتاب الأضاحي

(٢٢٥١)، سنن أبي داود - كتاب الضحايا (٧٣٨٢).

(٢) مسند الإمام أحمد (٢٤٦٦٢).

لا يفهم من الحديث النهي عن العقيقة للمولود فقد أجاب العلماء عن نهيه (لفاطمة بأجوبة منها ما قاله البيهقي: «كأنه أراد أن يتولى العقيقة عنهما بنفسه كما رويناه فأمره بغيرها وهو التصديق بوزن شعرهما من الورق».

السنن الكبرى (٤٠٣/٩)، وأجاب الحافظ ابن حجر في الفتح بأجوبة أخرى (الفتح ٩/١٥).

غُلَامٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى . (١)

٢ - عَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كُلُّ غُلَامٍ رَهْنٌ بِعَقِيْقَتِهِ ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى» . (٢)

(٦١) الختان:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ -: الْخِتَانُ ، وَالْإِسْتِحْدَادُ ، وَتَنْفُ الْأِظْطِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» . (٣)

(٦٢) القيام عند رؤية الجنازة:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : مَرَّ بَنَا جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْنَا بِهِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جَنَازَةٌ

(١) صحيح البخاري - كتاب العقيقة (٧٦٤٥) .

(٢) سنن النسائي - كتاب العقيقة (٠٢٢٤) ، سنن الترمذي - كتاب الأضاحي

(٢٢٥١) ، سنن أبي داود - كتاب الضحايا (٧٣٨٢) .

(٣) صحيح البخاري - كتاب اللباس (٩٨٨٥) ، صحيح مسلم - كتاب

الطهارة (٧٥٢) .

يَهُودِيٌّ؟ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا». (١)

(٦٢) الإسراع بالجنابة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَسَرُّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ». (٢)

(٦٤) لا يجلس إلا بعد وضع الجنابة:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدْ حَتَّى تُوَضَعَ». (٣)

(٦٥) استنشاق الماء والمضمضة:

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَيْفُ الْإِيطِ،

(١) صحيح البخاري - كتاب الجنائز (١١٣١)، صحيح مسلم - كتاب الجنائز (٠٦٩).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الجنائز (٥١٣١)، صحيح مسلم - كتاب الجنائز (٤٤٩).

(٣) صحيح البخاري - كتاب الجنائز (٠١٣١)، صحيح مسلم (٩٥٩).

وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ.

قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمُضَةُ.

زَادَ قُتَيْبَةُ: قَالَ وَكِيعٌ: انْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْنِي الاسْتِنْجَاءَ. (١)

(٦٦) الوصية قبل الموت:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ أَمْرِي مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ». (٢)

(٦٧) سنن الفطرة:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ -: الْخِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَتَنْفُ الْإِرْبِطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ». (٣)

(١) صحيح مسلم - كتاب الطهارة (١٦٢).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الوصايا (٨٣٧٢)، صحيح مسلم - كتاب الوصية (٧٢٦١).

(٣) صحيح البخاري - كتاب اللباس (٩٨٨٥)، صحيح مسلم - كتاب الطهارة (٧٥٢).

٢ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ».

قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمُضْمَضَةُ.

زَادَ قُتَيْبَةُ: قَالَ وَكِيعٌ: انْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْنِي الِاسْتِنْجَاءَ. (١)

(٦٨) سنن الوضوء:

التسمة:

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَ: طَلَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَضُوءًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَاءٌ؟» فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ وَيَقُولُ: «تَوَضَّئُوا بِسْمِ اللَّهِ» فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ، قَالَ ثَابِتٌ قُلْتُ لَأَنَسٍ: كَمْ تَرَاهُمْ؟ قَالَ: نَحْوًا مِنْ سَبْعِينَ. (٢)

(١) صحيح مسلم - كتاب الطهارة (١٦٢).

(٢) سنن النسائي - كتاب الطهارة (٨٧)، والحديث أصله في البخاري -

كتاب الوضوء (٩٦١).

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ». (١)

البدء بغسل الكفين والوضوء ثلاثاً:

عن حُمُرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». (٢)

الاستنثار:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ

(١) سنن أبي داود- كتاب الطهارة (١٠١)، سنن ابن ماجه- كتاب الطهارة وسنها (٩٩٣).

(٢) صحيح البخاري- كتاب الوضوء (٥٦١)، صحيح مسلم- كتاب الطهارة (٦٢٢).

تَوْضِئاً فَلَيْسَتْ تَرْتِ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ^(١).

٧. الإسراع عند المشي:

حدثنا حسين بن معاذ بن خليف حدثنا عبد الأعلى حدثنا
سعيد الجرير عن أبي الطفيل قال رأيت رسول الله ﷺ قلت كيف
رأيتَه قال كان أبيض مليحاً إذا مشى كأنما يهوي في صبوب.
رواه أبو داود.

(١) صحيح البخاري - كتاب الوضوء (١٦١)، صحيح مسلم - كتاب
الطهارة (٧٣٢).

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
السنة	٦
حرص الأئمة على التزام السنة	٧
البدء بالوضوء عند الاغتسال	٩
الصلاة في النعلين إذا تحققت طهارتهما	٩
لبس النعال في اليمنى والخلع في اليسرى	١٠
الجلوس عند الشرب	١٠
دليل الإباحة	١١
التنفس خارج الإناء عند الشرب، والشرب ثلاثاً	١٢
صلاة ركعتين في المسجد عند القدوم من السفر	١٣
زيارة القبور	١٣

- الإكثار من الدعاء قبل التسليم في الصلاة ١٥
- السلام على من عرفت ومن لم تعرف ١٧
- الدعاء عند سماع صياح الديك ، والتعوذ عند
سماع نهيق الحمار ١٧
- الصلاة إلى ستر ١٨
- أداء صلاة النافلة في البيت ١٩
- صلاة الضحى ٢٠
- قيام الليل ٢٠
- الوتر ٢٣
- المحافظة على السنن الرواتب ٢٤
- نقض الفراش عند النوم ٢٦
- التكحل ٢٧
- صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٢٧
- صلاة الاستخارة عند التردد في فعل أمر ٢٨
- الترديد مع المؤذن حين الأذان ٢٩
- دعاء الركوب ٣٠
- التزاور في الله ٣١

- ٣٢ التزام دعاء السفر عند السفر
- ٣٢ ملازمة السواك
- ٣٤ الاقتصاد في المأكل والمشرب والنفقة
- ٣٦ ملازمة ذكر الله
- ٣٩ محاسبة النفس
- ٤٠ الأذكار المشروعة بعد الصلوات المكتوبة
- الجلوس في مصلاه بعد الفجر حتى تطلع الشمس
- ٤٢ الشمس
- ٤٣ المحافظة على أذكار الصباح والمساء
- ٤٦ أذكار النوم
- ٥٠ التطيب
- ٥٢ دعاء لبس الثوب الجديد
- ٥٢ ما يقال عند رؤية الهلال
- معاونة الأهل والزوجة في أعمال المنزل
- ٥٢ والمطبخ
- ٥٣ المشي حافياً (بدون نعل) أحياناً
- ٥٣ خلع النعال عند المشي بين القبور

- الخوف والدعاء عند ظهور الغيم أو الريح،
 ٥٤ والدعاء عند الغيث والمطر.
 الاضطجاع بعد سنة الفجر على الجنب
 ٥٥ الأيمن.
 الصيام، واتباع جنازة، وزيارة مريض، والصدقة
 ٥٦ في يوم واحد.
 ٥٦ صوم يوم عرفة لغير الحاج.
 ٥٧ صوم يوم عاشوراء ويوماً قبله أو بعده.
 الإكثار من الأعمال الصالحة في العشر الأول من
 ٥٨ ذي الحجة.
 الاعتكاف في رمضان وخاصة في العشر الأواخر
 ٥٨ منه.
 الصلاة في أي مكان أو بقعة طاهرة من الأرض
 ٥٩ ولا يشترط على سجاد.
 ٦٠ الدعاء بعد شرب اللبن والمضمضة بعده.
 التكبير عند صعود المرتفعات والتسييح عند نزول
 ٦٠ الأودية والشعاب وذلك في السفر.

- التكبير ليلة العيد إلى أن يدخل الإمام لصلاة عيد
 ٦١ الفطر.....
- التكبير ليلة عيد الأضحى ويومه وأيام
 ٦١ التشريق.....
- التلبية من حين عقد نية الإحرام في العمرة إلى أن
 ٦٢ يدخل الحرم.....
- الدعاء والوقوف على الصفا والمروة في العمرة
 ٦٢ والحج.....
- التفل عن اليسار في الصلاة عن وسوسة
 ٦٣ الشيطان.....
- المشي إلى صلاة العيد ومخالفة الطريق في
 ٦٣ الرجوع.....
- تأدية وتوصيل زكاة الفطر إلى مستحقيها بعد
 ٦٤ الفجر قبل صلاة العيد.....
- ٦٤ تحنيك المولود.....
- ٦٥ العقيقة.....
- ٦٦ الأذان في أذان المولود.....

٦٦	حلق شعر المولود يوم السابع والتصدق بوزنه ذهباً
٦٧	تسمية المولود يوم السابع إن لم يسم في اليوم الأول
٦٨	الختان
٦٨	القيام عند رؤية الجنازة
٦٩	الإسراع بالجنازة
٦٩	لا يجلس إلا بعد وضع الجنازة
٦٩	استنشاق الماء والمضمضة
٧٠	الوصية قبل الموت
٧٠	سنن الفطرة
٧١	سنن الوضوء
٧٢	البدء بغسل الكفين والوضوء ثلاثاً
٧٢	الاستنثار
٧٤	الفهرس